mroftalp htehaB ni knil muideM

المجلس التاسع عشر من السماع والتعليق على صحيح ابن خزيمة الجزء الثاني

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. وبه نستعين نسأله الاعانة والتوفيق والعون والهداية والرشاد والسداد ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال رحمه الله تعالى جماع ابواب - 00:00:00

ذكر الايام والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ينهى عن الشيء ويسكت عن غيره غير مبيح لما سكت عنه الى اخره ثم روى من طريق هشام وهو الدستوائي - 00:00:26

قال حدثنا قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس قال شهد عندي رجال مرضيون واقضاهم عمر وفي رواية فيهم عمر وارضاهم عندي عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد صلاة الصبح - 00:00:44

حتى تطلع الشمس فالنهي مقيد بالصلاة نعم فقد يصلي الانسان الصبح مبكر وقد يصليها متأخر ومتأخر يعني قبل ان يخرج وقتها. فالامر مقيد بصلاة الصبح ولا صلاة بعد صلاة العصر. وايضا نفس الشيء بالنسبة - 00:01:05

النهي بعد صلاة العصر فالامر مقيد بالصلاة. تعلمون وقت العصر وقت طويل. فقد يصلي الانسان العصر في اول وقتها فينهى هنا ان يصلي نافلة نعم وقد اه شخص اخر يتأخر فلا بأس ان يتنفل حتى يصلي العصر - 00:01:31

نعم قال ونهى عن يومين يوم الفطر ويوم النحو. يعني عن صيام هذين اليومين. والحديث انما ساقه نصنف من اجل الشطر الثاني من الحديث وهو النهي عن صيام يوم الفطر ويوم النحو - 00:01:59

نعم وسوف يأتي ان المصنف قال ان هذا الحديث مشهور في شطره الاول لعل الاستاذ محمود ينتبه بخلاف الشطر الثاني انه غريب نعم ثم ساقهم طريق همام عن قتادة به. نعم. ثم قال باب النهي عن صوم ايام التشريق لا بدلالة - 00:02:21

بتصريح نهي نعم وانما آآ قد دل يعني الدليل يؤخذ من الدليل على ان على انه ينهى عن صيامها. لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال انها ليست ايام صوم انها ايام اكل وشرب - 00:02:45

وهذا الحديث لا بأس باسناده وحديث بيش الهزلي اصح منه ولو كان المصنف قد ساقه لكان اولى نعم وحديث نبيش الهدني الذي في مسلم ليس انها ليست ايام صوم وانما الذي فيه انها ايام اكل وشرب وذكر - 00:03:10

لله عز وجل نعم ثم ساق من طريق عاصم ابن سليمان عن المطلب قال دعا اعرابيا الى طعامه وذلك بعد يوم النحو فقال الاعرابي اني صائم دعا اعرابيا اي عبد الله بن عمر - 00:03:32

فقال او المطلب المطلب فقال اني سمعت عبدالله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ينهى عن صيام هذه الايام ايام التشبيق فايام التشريق لا يجوز صيامها - 00:03:56

ولكن هذا الخبر منقطع قال ابو حاتم ابو غازي قد روى المطلب بن عبدالله بن حنطب عن ابن عمر وابن عباس ولا ندري سمع منهما ام لا. لا يذكر الخبر اي لا يصرح بالسماع. وما وقع من سماع هنا فهو خطأ - 00:04:18

والله اعلم الاقرب بانه خطأ نعم وتقدم لنا ان المطلب اذا روى عن صحابي ما يصرح اذا سماه ويسمي احيانا يقول حدثني من سمع خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:40

نعم وقد اختلف في سماعه من الصحابة ولم يثبت له سماع من احد منهم والله اعلم يعني في النفس شيء من سماعه من بعضهم ثم

وهو المصنف من طريق ابي مرة وهو ثقة جليل انه دخل هو وعبد الله اي ابن عمرو - 00:05:02
على عمرو ابن العاص على عمرو ابن العاص رضي الله تعالى عنه وذلك الغد او بعد الغد من يوم الاضحى. يعني اليوم الحادي عشر او الثاني عشر فقرب اليهم عمرو طعاما فقال عبد الله اني صائم - 00:05:26
وتعلمون عبد الله بن عمه كان يكثر من الصيام فقال له عمرو افطر فان هذه الايام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بفطرها وينهى عن صيامها فافطر عبد الله فاكل واكلت معه. نعم - 00:05:46
طبعا قال اخبرني ابن عبد الحكم وهو ثقة قال ان اباه آآ وهو فقيه مصر وشعيبا اخبراه شعيب ابن الليل قال اخبرنا قال لا اخبرنا الليث هو ابن سعد عن يزيد ابن عبد الله ابن الهادي عن ابي موه وهذا اسناد صحيح - 00:06:08
قال باب ذكر النهي عن صيام الدهر من غير ذكر العلة التي نهي عنه نعم صيام الدهر هذا قد جاء النهي عنه ولا يجوز للانسان ان يصوم الدهر وقد اختلف اهل العلم - 00:06:29
هل اذا افطر في يومي العيد وايام التشريق وصام باقي الايام هل يعتبر انه اه قد وقع في النهي او لا يعتبر على خلاف بين اهل العلم. وعندي والله اعلم - 00:06:49
ان اقصى شيء في الصيام كما جاء في حديث عبدالله بن عمرو بن العاص صيام يوم وافطار يوم. اراد عبد الله بن عمرو ان يزيد فهل قبل هل اعطاه الزيادة والرسول عليه الصلاة والسلام؟ لا - 00:07:08
نعم وانما ظاهر الناس انه منع. وقال افضل الصيام صيام داوود يعني ما في فوق صيام داوود شيء اه يعني الاقرب والله اعلم ان يعني لو افطر يومي العيد وايام التشريق وصام باقي الايام انه لا يجوز له. يعني اقصى شيء يصوم يومي ويفطر - 00:07:25
هذا اقصى شيء نعم ثم روى من طريق قتادة عن مطوف عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام الدهر ما صام وما افطر وفي رواية لا صام ولا افطر - 00:07:50
مطرف هو ابن عبد الله ابن الشخير وابوه عبدالله بن الشخير العامري وهذا اسناد صحيح ما صام وما افطر والله تعالى اعلم ان الذي يصوم الدهر ولا يفطر ابدا كأنه ما صام - 00:08:07
لانه قد اعتاد على ماذا؟ على الصيام انه في هذا الوقت لا يأكل ولا يشرب حتى تغيب الشمس. اعتاد على هذا فكأنه ما طب وهو هل افطر ولا لم يفطر - 00:08:28
لم يفطر اذا كان ما صام هو ايضا لم يفطر اذا كان ما صام هو ايضا لم يفطر يعني الاصل ان الذي لا يصوم يكون ماذا مفطر لكن بما ان هذا خلاص صام بالدهر وقد جرب شخصا من الناس بلغني عنه لعل الاستاذ مصطفى عبد الحليم - 00:08:43
ينتبه انه قال انه كان يصوم يعني يكثر من الصيام ثم عندما انتقل هناك من نبه فانتقل الى صيام داوود يقول صرت اشعر بالصيام صار يشعر بالصيام. لان اليوم مفطر وبكرة ماذا؟ صائم. صائم. واللي بعده مفطر واللي بعده صائم فيحس انه صام وافطر - 00:09:07
واما واحد خلاص يصوم ولا يفطر البتة فهذا ما يشعر في هذه الحالة فلعل معنى الحديث هو هذا ما صام وما افطر نعم ثم ساق هذا الحديث ثم ساق ايضا هذا المتن من طريق الجويري عن ابي العلاء ابن الشخير - 00:09:30
نعم ان نعم نعم وفي رواية عن يزيد ابن ابن عبد الله ابن الشخير عن مطوف عن عمران ابن حصين قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان فلانا لا يفطر نهار الدهر. قال لا صام ولا افطر. هذا الخبر والله تعالى - 00:09:53
لم الاقوى بانه مطوف ابن عبد الله ابن الشخير عن ابيه اقوى من كونه عن مطرف عن عمران ابن حصين هواية شعبة يعني مقدمة على اسماعيل بن علي لا شك من احفظ الناس عن سعيد الجبير ويظن ابن علي سمع من الجوير بعد تغيبه - 00:10:16
قبل تغيره هذا يراجع شاف ايهم ارجح هل مطوف عن ابيه ولا مطوف عن عمران ابن حصين يواجه المهم المتن صحيح نعم قال ابو بكر الناهي عن الصلاة قتادة عن ابي العالية مشهور واما في الصوم قتادة نبي العلي فهو خبيب - 00:10:41
هذا وين موضعه هذا موضعه في الحديث الذي تقدم ليس موضعه هنا ليس موضعه هنا نعم ثم قال باب ذكر العلة التي لها زجر النبي

صلى الله عليه وسلم عن صوم الدهو. شف هذا راجع الحديث ابو عبد الرحمن - 00:11:08
نعم ثم ساق من طريق ابي العباس وابو العباس الشاعر سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي العباس الشاعر وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار؟ قلت اني لا اني لا افعل - 00:11:29
ومكتوب لا افعل قال ولا تفعل فانك اذا فعلت الاقرب يعني اللقب اي نعم لام التوكيد اني لافعل ولا تفعل فانك اذا فعلت ذلك هدمت عينك ونفهت نفسك وان لنفسك حقا ولاهلك - 00:11:49
حقا ولعينك حقا فنم وقم وصم وافطر نعم نعم الرسول عليه الصلاة والسلام نهى ان يصوم النهار وان يقوم الليل نهى عن ذلك يقوم بعظ الليل ويصوم ماذا يعني اقصى شيء يصوم يوم ويفطر يوم - 00:12:14
لانه اذا استمر على الصيام واستمر على القيام بالليل صائم بالليل قائم وبالنهار صائم سوف يتعب قال هجمت عينك ونفهت نفسك الى اخره. ولذا كان عبد الله بن عمرو بن العاص عندما كبر تمنى انه قبل ماذا؟ قبل رخصة الرسول - 00:12:40
صلى الله عليه وسلم نعم ثم قال باب الرخصة في صوم الدهر اذا افطر المرء الايام التي زجر عن الصيام فيهن المصنف يرى انه اذا افطر يومي العيد وايام التشريق انه لا يعتبر قد صام الدهر - 00:12:59
نعم قال وذكر حديث حمزة بن عمرو الاسلمي قال كنت اسود الصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني اصوم ولا افطر افأصوم في السفر؟ هو جوايا صحيح اني اسود الصوم - 00:13:19
اني اسود الصوم. نعم ليس يعني اني اصوم ولا افطر قال ان شئت فهلا صوم في السفر قال ان شئت فصم وان شئت فافطر نعم وقد تقدم هذا الحديث فيما سبق - 00:13:39
نعم قال باب فضل صيام الدهر اذا افطر الايام التي زجر عن الصيام فيها ثم ذكر من طريق ابي من طريق قتادة عن ابي تميمة عن عن ابي تميمة عن الاشعري يعني ابا موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام الدهر - 00:13:56
ضيقت عليه جهنم هكذا طبعا هذا الحديث لا يصح مرفوعا هذا الحديث لا يصح مرفوعا نعم وينظر في سماع ابي تميمة من ابي موسى الاشعري وابن ابي عدي قد سمع من سعيد ابن ابي عروبة بعد - 00:14:20
نعم وينظر كلام البزار ماذا قال نعم ثم ساق الحديث مرة اخرى نعم ثم قال لم يسند هذا الخبر عن قتادة غير ابن ابي عدي عن سعيد فالمصنف يشكك في رفعه - 00:14:43
يشكك في رفعه نعم فهو لم يثبت هذا الخبر مرفوع جاء موقوف قال ابو بكر سألت المزني عن معنى هذا الحديث المزني صاحب الشافعي فقال يشبه ان يكون عليه بمعنى عنه اي ضيقت عنه جهنم فلا يدخل جهنم - 00:15:07
ولا يشبه ان يكون معناه غير هذا لان من ازداد لله عملا وطاعة ازداد عند الله رفعة وعليه كرامة واليه قربة نعم هذا بناء على ثبوت الحديث ولو ثبت الحديث هذا التفسير والله اعلم فيه نظر - 00:15:28
ضيقت عليه جهنم يعني هذا ذم له لان صيام الدهر جائز ولا ممنوع؟ ممنوع نعم لو ثبت الحديث نعم ثم روى من طريق عبد الله ابن وهب قال حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني وهو ثقة قال حدثنا ابن وهب وهو حافظ قال حدثني معاوية بن صالح وهو صدوق عنو بن قشيب لا بأس - 00:15:48
به انه سمع زرعة ابن ثوب هكذا ضبطت في التأصيل توب لقد صوب ها؟ هكذا ضبطت في التعصير ثوب؟ سوى بسوى ذي مظبوطة هنا ثوب ثوب سرعة بن ثوب نعم - 00:16:21
يقول سألت عبد الله بن عمر عن صيام الدهر. فقال كنا نعد اولئك فينا من السابقين وسألته عن صيام يوم وفطر يوم فقال لم يدع ذلك لصائم مصاما. يعني مثل قائلين مقالة - 00:16:43
هذا حسن وجميل وسألت عن صيام ثلاثة ايام من كل شهر قال صام ذلك الدهر وافطره طبعا عبد الله بن عمر اخبر بما يعني عنده من علم رضي الله تعالى عنه - 00:17:08
وعندنا يعني حديث عبد الله بن عمرو نهاه وتقدم منه عن صيام الدهو نعم قال باب ذكر اخبار رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم

في النهي عن صوم يوم الجمعة - 00:17:25
نعم ثم روى عن ابي هريرة قال سئل او سمع وهو يطوف بالبيت يقول ورب الكعبة ما انا نهيت عن صيام يوم الجمعة محمد صلى الله عليه عليه وسلم ورب الكعبة نهى عنها - 00:17:43
نعم لا شك الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن صيام يوم الجمعة يعني افراد كما سوف يأتي افراد الجمعة بالصيام نعم وهذا خبر صحيح نعم ثم روى من طريق ابن نمير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة - 00:18:03
قال عليه الصلاة والسلام لا تصوموا يوم الجمعة الا وقبله يوم او بعده يوم قال ابن قال ابو بكر بن خزيمة رواه البخاري عن عمر ابن حفص ابن غياث عن ابيه - 00:18:24
حفص بن غياث النخعي ومسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة ويحيى ابن يحيى عن ابي معاوية عن الاعمش به. فهو خبر صحيح نعم قال باب الدليل نعم اذا يوم الجمعة لا يجوز ان يصام الا ان تصوم يومها قبله بيوم او بعده - 00:18:42
نعم او تصوم يوما بعده. اما افواده فلا يجوز لانه يوم عيد نعم قال باب الدليل على ان يوم الجمعة يوم عيد وان النهي عن صيامه اذ هو عيد والفوق بين والفوق بين الجمعة وبين العيدين الفطر والاضحى - 00:19:04
نعم الفطر والاضحى عيدان نعم عيدان سنويا وعيدان تامان مطلقان اما الجمعة فهو عيد الاسبوع عيد مقيد ليس عيد كبير مطلق كيوم الفطر ويوم الاضحى فلذا التخفيف في النهي عن صيامه اقل. ان صمت يوما قبله او يوما بعده فيجوز لك ماذا؟ صيامه. بخلاف الفطر او الاضحى - 00:19:27
الاضحى لو صمت اليوم الذي بعده طبعا اللي قبله يجب عليك صيامه اليوم الذي بعده وهو الاول وهو الثاني من شوال ما ينفع لا يجوز لك صيام اليوم الاول من شوال. نعم اذا صمت اليوم الثاني الى الاخير فلا بأس - 00:19:57
لكن الاول لا لو ظممته الى غير ما ينفع نعم قال ثم روى من طريق ابي بشر وابو بشر ليس بالمشهوب عن عامر بن لدينا الاشعري وهو ايضا ليس بالمشهوب - 00:20:15
عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم الا ان تصوموا قبله او بعده نعم يكفينا ما تقدم؟ نعم واهل الاسناد يعني يعتبر اسناد صالح لان المتن في الاصل ثابت - 00:20:37
قال باب امر الصائم يوم الجمعة مفردا بالفطر بعد مضي بعض النهار نعم اذا كان يريد ان يفرد يوم الجمعة فعليه ان يفطر. لا يجوز له ان يصوم نعم ثم روى من طريق سعيد ابن المسيب عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص ان الرسول صلى الله عليه وسلم دخل على - 00:21:02
جويرية بنت الحارث وهي صائمة يوم الجمعة. فقال صمتي امس؟ قالت لا. قال فتصومين غدا؟ قالت لا. قال فافطري نعم والحديث صحيح نعم قال باب النهي عن صوم يوم السبت تطوعا اذا افرد بالصوم - 00:21:29
بذكر خبر مدمن غير مفسر الصواب ان صيام يوم السبت والله اعلم لا كراهية في صيامه سواء افردته او جمعته الى غيره والدليل على هذا ما تقدم من الاحاديث او يوما - 00:21:54
بعده بعد الجمعة فدل هذا اليوم اللي بعد الجمعة ما هو ولا الاحد بل لا شك السبت لا شك السبت فصيام السبت يعني جائز. صيام السبت جائز والنهي لم يثبت النهي عن صيام السبت افراده لم يثبت - 00:22:15
نعم بالنسبة لحديث عبد الله بن بصر عن اخته وهي الصماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم مطلقا لا تصوم يوم السبت الا في رمضان - 00:22:35
وان لم يجد احدكم الا عود عنبة او لحاء شجرة فليمضغها يعني تشديد شديد فيه ضممت الى غير لا بأس ولا ما فيه ما في ليس مثل جمعة. الجمعة فيه - 00:22:53
اذا ظممت الى قبل او بعده يجوز الجمعة لكن السبت فيه ولا ما فيه؟ ما فيه. ولذا لسنا الطريق الاخر ان لم يجد احدكم الا الا عودا اخبر فليفطر عليه نهى عن صيامه يوم السبت - 00:23:14

و نعم الراجح الراجح ان هذا الخبر والله اعلم لا يصح او منسوخة اهل العلم على قولين الذهب كبار الحفاظ الى عدم صحته ومنهم الزهري والاوزاعي او الزهري وحتى الاوزاعي نقل ذلك عنه ويحيى بن سعيد القطان. والامام احمد احمد بن حنبل - 00:23:28
وغيرهم من الحفاظ استنكروا هذا الخبر لان كل الاحاديث على خلافه الرسول عليه الصلاة والسلام قال لعبدالله بن عمرو بن العاص صم يوم وافطر يوم هذا صيام داوود وهو افضل الصيام - 00:24:01
ايه فاذا صمت يوم وافطرت يوم لا بد السبت ان يقع في ماذا في صيامك لابد اذا هالاسبوع ما وقع الاسبوع الثاني ماذا سوف يقع ما قال له اذا وافق صيامك السبت فلا تصوم - 00:24:15
او ضمه الى غيره ما ما فيه وحديث عبد الله بن عمرو في الصحيحين فما تقدم او هو في الصحيحين. نعم. وعندنا ايضا كان عليه الصلاة والسلام يكثر من صيام شوال - 00:24:32
ولا شعبان شعبان كان يكثر من صيام شعبان حتى يصله برمضان فاذا كان يكثر من صيام شعبان ولم تذكر عائشة ولا ام سلمة انه كان يفطر السبت يعني اذا كان مثلا يكثر من صيامه على الاقل بيصوم عشرين يوم منه - 00:24:49
فيها سبت ولا ما فيها سبت جزما فيها اكثر من سبت وصيام ستة شوال مستحب وغالبا صيام ستة شوال يقع فيها ماذا نعم ما ما اقول لا بد ان يقع لا لان الاسبوع سبعة لكن كسيرا ما يقع - 00:25:10
ما بقي الا يوم واحد من الاسبوع اذا صمت الستة ايام نعم وطبعا عرفه عاشوراء اذا وافق السبت لا بأس بصيامه. المهم كل هذه الاحاديث على خلاف حديث عبد الله بن بوسو - 00:25:29
احاديث في الصحيحين او في احدهما هل يقدم حديث عبد الله بن بشر على هالاحاديث هل متواترا متكاثرة او هي التي تقدم ان لا شك الاحاديث للاخوة الكثيرة اللي في الصحيحين او في اللي تقدم - 00:25:44
اما حديث واحد يخالف كل الاحاديث يقدمه على هذه الاحاديث هذا لا غلط ولذا قال الامام ما يعني قال من قال من الحفاظ ان هذا الخبر لا يصح وبعض اهل العلم قالوا انه منسوخ. والذي ذهب الى نسخه ابو داوود - 00:26:01
ذاهب الى نسخه ابو داوود وهذا قول وجيه قول ابي داود قول وديه فهو اما انه لا يصح واما انه منسوخ. ولا يمكن ان يقدم خبق واحدة له حديث متواتبة - 00:26:22
ولذا قال لا تهم الاحاديث كلها بخلافه نعم تشبه بالنصارى هذا كما تقدم يعني النصوص ما ذكرت شيء من ذلك النصوص لم تذكر شيء من ذلك بل جاءت بالصيام وعلينا باتباع ما جاء في النصوص - 00:26:41
ثم ذكر حديث ابي بشر عن عامر بن لدينا الاشعري وقد تقدم. ثم قال باب الرخصة في صوم يوم السبت اذا صام يوم الاحد بعده نعم ثم روى ان ابن عباس - 00:27:04
وناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثوني الى امي سلمة اسألها الايام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر لها عصي من؟ فقالت يوم السبت والاحد - 00:27:21
هل هذا فيه يعني الجمع بينهما؟ ما في يعني المصنف يقول او يخص في صوم يوم السبت اذا صام يوم الاحد هذا الحديث ما فيهن كان يكثر من صيام السبت والاحد - 00:27:36
يعني قد يكون في اسبوع يصوم السبت وقد يكون في اسبوع اخر ماذا؟ يصوم الاحد. ما في يجمع بينهما فرجعت اليهم فاخبرتهم وكانهم انكروا ذلك فقاموا باجمعهم اليها فقالوا الى اخره فقال الصدقة ان رسول - 00:27:53
الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كان يصوم من الايام يوم السبت والاحد كان يقول انهما يوم عيد للمشركين وانا وانا اريد ان اخالفهم طبعا هذا بارك الله فيكم - 00:28:12
يعني فيه محمد بن عمر بن علي يعني وهو ليس بالمشهوب يعني هذا الاسناد يعني هناك من قواه عبدالله بن محمد بن عمر عفوا عبد الله بن محمد بن عمر عبدالله بن محمد بن عمر بن علي يقول ابن المديني وسط - 00:28:27
هو ليس بالمشهور عرف في هذا الحديث فهذا الحديث يخالف حديث عبد الله بن بصر تماما فلا يمكن ان يقدم حديث عبد الله بن

بشر على هذا الحديث والاحاديث الاخوة - 00:28:50
وان كان هذا الحديث ليس بالقوي فهو مظاد لحديث عبد الله بنبوسه فاذا تساقط يبقى لنا ماذا الاحاديث الاخرى التي في الصحيحين او في احدهما في صيام السبت نعم ثم قال باب النهي عن صوم المرأة تطوعا بغير اذن زوجها. اذا كان زوجها حاضرا غير غائب عنها - 00:29:09
نعم الموعظة في الصيام لها حالان اما ان يكون هذا صيام فريضة فلا يجب عليها ان تستأذن زوجها واما ان يكون نفلا فتستأذن ماذا زوجها ثم قوم ابي هريرة يبلغ به اي النبي صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة يوما من غير شهر رمضان وزوجها - 00:29:35
الا باذنه. نعم والخبر صحيح الرجاء في السابقة؟ نعم بالنسبة لحديث الفين ومئة واربعة وخمسين البخاري طليفة بن مجاند ابو تميم الهجيمي البصري سمع ابا موسى احسن التاريخ الكبير. نعم اذا سمع ابو موسى طيب - 00:30:03
قال البزار عن هذا الحديث وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن قتادة عن ابي تميمة عن ابي موسى موقوفا واسنده من ابي علي عن ابن ابي عروبة ويحتمل معناه عندي والله اعلم ان تضيق عليه جهنم فلا يدخلها جزاء لصومه - 00:30:26
ويحتمل ايضا ان يكون اذا صام الايام التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صومها فتعمد مخالفة الرسول ان يكون ذلك عقوبة لمخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم القول الثاني اقرب - 00:30:42
نعم حديث لا صام ولا افطر الفين ومئة وواحد وخمسين؟ نعم اسناده عند مسلم قال حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قتيبة بن سعيد جميعا الحماد قال يحيى اكبرنا حماد بن زيد عن غينان عن عبدالله بن معبد الزماني - 00:30:58
عن ابي قتادة وله سنن كثيرة حنا نقوي حياة المطوق عن عمران انا مطرف بن عمران في حديث سفيان الثوري وفي مسند ابن داوود الطياسي وهو في مسند احمد اقرأ الاسانيد ان - 00:31:15
طيب اذا اذا كان ما تبين لك شيء ما في شيء واضح يعني ايهم اوجه مطوف عن ابيه ولو مطوف عن عمران هنا هو موجود في مطلق انابيب في مطلع - 00:31:33
طيب هذا يؤجل يؤجل يعجل حتى يواجه فيما بشكل يعني اوسع نعم والله الاشكال بارك الله فيك في المتن ولا يخفف لا يمكن ان يصحح حديث حتى يستقيم الاسناد والمتن - 00:31:45
تلاح قال له انا قلت قلت كلام ابي داوود ان له وجاهة كلام ابو داوود له وجاهته والحديث يبقى يعني يعني يعني البتن مخالف للاحاديث الصحيحة فدل هذا على ان يعني ان هناك خطأ او - 00:32:09
يكون منسوخ فانا قلت ان كلام ابو داوود له وجاهد. نعم خل نكمل يا اخوان جزاك الله خير جزاكم الله خير نعم نعم ثم جاء الى ابواب ليلة القدر والتأليف بين الاخبار المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:31
فيها فقال باب ذكر دوام ليلة القدر في كل رمضان الى قيام الساعة ثم روى من طريق الاوزاعي عن مرثد او ابو مرثد شكى ابو عاصم عن ابيه. قال لقينا ابا ذوي وهو عند الجمرة - 00:33:10
الوسطى فسألت عن ليلة القدر فقال ما كان احد باسأل لها رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم مني قلت يا رسول الله ليلة القدر انزلت على الانبياء بوحي اليهم فيها ثم ترجع فقال بل هي الى يوم القيامة - 00:33:31
نعم فقلت يا رسول الله ايتهن هي؟ قال لو اذن لي لو اذن لي لانبئتكم ولكن التمسوها في السبع في السبعين ولا تسألني بعدها قال ثم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فجعل يحدث فقلت يا رسول الله في اي السبعين هي؟ فغضب عليها غضبة لم يغضب - 00:33:52
فعليا قبلها ولا بعدها مثلها ثم قال لم انهك ان تسألني عنها لو اذن لو اذن لي لانبأتكم عنها او لنبأتكم بها ولكن لا وان تكون في السبع الاخر يعني قد يكون معنى السبعين السبع الاول - 00:34:17
والسبع ماذا الاخوي نعم طبعا هذا الخبر في اسناده نظر. هذا الخبر في اسناده نظر ابو مرثد عن ابيه ليس بالمشهورين وفي المتن غرابة كلمتني غرابة والظاهر والله اعلم ان ليلة القدر خاصة بهذه الامة - 00:34:39

والله تعالى اعلم لانها هي الليلة التي نزل فيها القرآن والقرآن لهذه الامة نعم قال باب زكر الدليل على ان ليلة القدر هي في رمضان من غير شك ولا ارتياب في غيره. هذا في القرآن العظيم - 00:35:03

ماذا قال الله عز وجل شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن. فلا شك ان شهر رمضان هو الذي انزل فيه القرآن والقرآن نزل في ليلة القدر نعم ثم ساق حديث - 00:35:25

مالك بن مرثد عن ابيه الذي تقدم عن ابي ذر نعم ثم قال باب ذكر الدليل على ان ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان خلاف قول من ذكرن مقالتهم في الباب قبل هذا - 00:35:43

نعم ليلة القدر في رمضان ثم هي في العشر الاخير من رمضان ثم هي يعني الاوجح انها تكون في الاوتار. انها تكون في الاوتار وانها في السبع الاواخر من ماذا - 00:36:02

من رمضان وسوف يأتي بعض الخلاف في ذلك باذن الله ثم ذكر حديث ابي سعيد الخدري وهو حديث صحيح ان رسول عليه الصلاة والسلام اعتكف العشر الاوسط في قبة تركية - 00:36:21

فقال اني اعتكبت العشر الاول التمس هذه الليلة. ثم ارتكبت العشر الاوسط ثم اوتيت. فقيل لي انها في العشر الاواخر في العشر او في نعم في العشر الاواخر او في العشرة الاواخر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف فاعتكف الناس معه - 00:36:38

قال واني في الاول لم يعلم عليه الصلاة والسلام انها في العشر الاواخر واعتكف يطلبها الليلة حتى اوحي اليه ان في العشر الاخير واني اريتها ليلة وتر واني اسجد صبيحتها في طين وماء - 00:37:05

قال فاصبح في ليلة احدى وعشرين وقد قام الى الصبح فنطرت السماء فوقف المسجد فابصرت الطين والماء على جبهته وانفه عليه الصلاة والسلام واذ هي او واذا هي ليلة احدى وعشرين في العشر الاواخر - 00:37:23

هذا وافق في هذه السنة يعني السنة التي وقع فيها هذا الحدث انها كانت في ليلة احدى وعشرين وفي غيرها وافقت ليلة سبع وعشرين. فالراجح انها تنتقل نعم هذا الجمع بين الاخبار - 00:37:47

ثم ساق من طريق عاصم بن كليب الجرمي عن ابيه عن ابن عباس وهذا اسناد جيد قال كان عمر يدعوني مع اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فيقول لي لا تكلم حتى يتكلموا لانهم اكبر منه - 00:38:07

فدعاهم فسالهم عن ليلة القدر فقال ارأيتم قول رسول الله عليه الصلاة والسلام التمييز في العشر الاواخر اي ليلة ترونها؟ فقال بعضهم ليلة احدى يعني وعشرين وقال بعضهم ليلة ثلاث يعني وعشرين - 00:38:26

وقال اخا خمس وانا ساكت قال فقال مالك لا تتكلم قلت ان اذنت لي يا امير المؤمنين تكلمت قال فقال ما ارسلت اليك الا لتكلم فقلت احدثكم برأيي قالوا فقال عن ذلك نسأله قال فقلت - 00:38:45

السبع رأيت الله عز وجل ذكر سبع سماوات ومن الارض سبعا وخلق الانسان من سبع ونبت الارض سبع. قال فقال هذا اخبرتني بما اعلم ارأيت ما لا اعلم ما هو قولك نبت الارض سبع فقلت ان الله يقول ثم شققنا الارض - 00:39:03

تشقى فانبتنا فيها حبا وقضبا قال الى قوله وفاكهة وابى والاب نبت الارض مما يأكله الدواب ولا يأكله الناس فقال عمر اعجزتم ان تقولوا كما قال هذا الغلام الذي لم تجتمع شؤون رأسه بعد - 00:39:25

اني والله ارى القول الا كما اني ما ارى القول الا كما قلت نعم فكأنهم رجحوا ليلة سبع وعشرين نعم ثم ذكر ايضا الحديث بنفسه نفسه ثم ذكر من طريق عبدالملك بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله الا انه قال الاب من ما انبتت الارض مما لا - 00:39:47

يقوله الناس وتأكله الأنعام نعم ثم ذكر حديث عيينة بن عبدالرحمن بن دوشن الغطفان عن ابيه كلاهما ثقة ذكرت ليلة القدر عند ابي بكرة فقال ما انا بطالبها الا في العشر الاواخر - 00:40:18

بعد حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم واني سمعته يقول التمسوا في العشر الاواخر في تسع بقين او سبع بقين او خمس او ثلاث او في اخر ليلة - 00:40:35

فكان لا يصلي في العشرين الا كصلاته في سعر السنة فاذا دخلت العشر اجتهد نعم يعني ان كان وهو الظاهر يقوم بالليل فكان يعني يصلي صلاته العادية في طول السنة الا في العشر الاواخر ماذا - 00:40:49

يزيد ويجتهد نعم وحديث ابي بكر صحيح. ثم ذكر عن الجبير عن ابي نظر عن ابي سعيد الخدري فهل اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم في العشر الاوسط من رمضان وهو يلتمس ليلة القدر - 00:41:07

قبل ان يتبين له ثم امر بالبناء فنقض فبنيت له في العشر الاواخر. فامر به فابينت له في العشر الاواخر امر به فاعيد فخرج الينا فقال انها ابينت ليلة القدر واني خرجت لابينها لكم - 00:41:26

وتلاحى رجلان فنسيتها هذا مطلقا ولا بهالسنة بها السنة والله اعلم والله اعلم. فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة قال قلت لعل الاستاذ آآ ياسر ينتبه. قال قلت يا ابا سعيد انكم اعلم بالعدد منا فاي ليلة التاسعة والسابعة والخامسة - 00:41:46

المقصود ان الاستاذ ياسر ينتبه قال اجل ونحن احق بذاك اذ كانت ليلة واحد وعشرين فالتي تليها هي الليلة اتنين وعشرين هي التاسعة هنا حسب من الاول ولا من الاخير؟ من الاخير. حسب من الاخير - 00:42:10

فاذا يعني كما ذكر ابو وجب ان اهل العلم مختلفين اذا قلنا في السبع الاواخر هل تحسب من الاول ولا تحسب من الاخير نعم اذا اجتهد في العشر الاواخر وقلها - 00:42:29

هذه الخلاصة هذه لعل الاستاذ عوني ينتبه هذه النتيجة انك تجتهد في العشر كلها. ما تدري هل هي هالوتر من تبدأ بالحساب من من اول العشر ولا تبدأ من الاخير - 00:42:48

جاء عن الصحابة تبدأ من الاخير فاذا والاصل انك تبدأ من الاول. فاذا اجتهد في ماذا؟ في العشر الاواخر كلها. كلها محتملة ويعني نحن في يد الشيخ حسن اذا اذا كل سنة اذا جاء رمظان قال بعظ الناس ترى الظاهر لنا ثلاثة وعشرين او ليلة خمسة وعشرين - 00:43:04

ثم تبقى الخمس الليالي الاخيرة بعض الناس ماذا يحصل له؟ يفتوا. اذا قيل ترى شافوها ليلة خمسة وعشرين وراح يصيب الفتور فأنت اسكت واذا تقدر تجزم ما تقدر تجزم فتقول يعني الله اعلم يجتهد العشر الاواخر كلها حتى لعلك تصيبها. وهذه هي الحكمة في اخفائها ان الناس ماذا - 00:43:25

نعم يجتهدون نعم قال فالتي تليها هي التاسعة ثم دع ليلة ثم التي تليها السابعة دع ليلة ثلاثة وعشرين او اربعة وعشرين التي تليها السابعة ثم دع ليلى ثم التي تليها الخامسة نعم ابا سعيد التي يسمونها اربعا وعشرين - 00:43:50

وست وعشرين واثنتين وعشرين نعم ثم ساقهم طريق الجبيري عن ابي العلا حديث ابي سعيد طبعا صحيح نعم ثم ساق من طريق ابي الجبير عن ابي العلا خالد بن عبد الله الواسطي عن الجويري عن ابي الاعلاء عن مطوف انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد بمثله وزاد الثالثة - 00:44:14

نعم جاء عن ابي سعيد وجاء عن ابي هريرة والاشعر عن ابي سعيد نعم ثم قال باب الدليل على ان الوتر مما يبقى من العشر الاواخر قد يكون ايضا الوتر مما مضى منه. هذا الذي تقدم التنبيه - 00:44:39

علي اذ الشهو قد يكون تسعا وعشرين. انت اذا حسبت ايضا من الاواخر وايضا تنتبه هل تعد العشر انها عشرا كاملة ولا تسع فاذا اجتهد في العشر هذا المقصود ثم مساكم طريق عمر بن يونس اليمامي حدثنا حكمة وهو ابن عمار اليمامي قال حدثني سماك - 00:44:58

وهو ابو زميل اليمامي كلهم سقات قال حدثني عبد الله ابن عباس قال حدثني عمر قال لما اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم نسائه قلت يا رسول الله انما كنت في غرفة تسع وعشرين. يعني بقي ليلة. فقال عليه الصلاة والسلام ان الشهر يكون تسعة وعشرين - 00:45:21

والحديث اسناده جيد الشهر يكون تسعة وعشرين مطلقا ولا في هذا الشهر وافق تسع مئة وعشرين نعم في هذا الشهر يعني الشهر عندنا اما تسعة وعشرين واما ماذا؟ واما ثلاثين. قال باب ذكر الخبر المفسر للدليل الذي ذكرته اذ النبي - 00:45:44

صلى الله عليه وسلم قد امر بطلبها ليلة ثلاث وعشرين. مما قد مضى من الشهر وكانت ليلة سابعة مما تبقى ثم عن ابي صالح عن ابي هوير قال ذكرنا ليلة القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام كم - 00:46:05
وكم مضى من الشهر؟ قلنا مضى اثنان وعشرون وبقي ثمان قال لا بل بقي سبع سبع في هذا الشهر في في السنة التي قيل فيها ذلك نعم لنوافق شهر تسع وعشرين - 00:46:27
قال بل بقي سبع قالوا قالوا لا بل بقي ثمان قال بل بقي سبع الشهوة تسع وعشرون ثم قال التمسوها الليلة قال خبر عبدالله بن انيس نعم هذا الخبر ظاهره الصحة - 00:46:49
واشوف هالجوير قد توبع بن عبد الحميد الظبي قال خبر عبدالله بن انيس من هذا الباب التمسوها الليلة وذلك ليلة ثلاث وعشرين ثم قال المصنف يشبه ان يكون رمضان في تلك السنة كان تسعا وعشرين. هذا اللي تقدم التنبيه عليه - 00:47:13
فكانت الليلة التاسعة مما بقي من الشهر الحادية والعشرين نعم قال باب ذكر خبر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الامر بطلب ليلة القدر في السبع الاواخر من من غير ذكر العلة التي - 00:47:42
لها امر بالاقتصار على طلبها في السبع دون العشر جميعا ثم ذكر حديث ايوب عن نافع عن ابن عمر قال كان الناس يرون الرؤيا فيقصونها على رسول الله عليه الصلاة والسلام فقال عليه الصلاة والسلام ارى رؤياكم قد تواطأت على السبع الاواخر - 00:47:58
فمن كان متحويها فليتحرى في السبع الاواخر هنا والله اعلم السبع الاواخر قد يكون مما بقي مما بقي من الشهر نعم والله اعلم يقول يحتمل معنيين احدهما في السبع الاواخر فمن كان ان يكون لما علم تواطؤ رؤيا الصحابة ان في السبع الاخرى في تلك السنة - 00:48:20
امرهم بتحريف السبع الاواخر. والمعنى الثاني نكون النبي صلى الله عليه وسلم انما امرهم في السبع الاواخر اذ ضعفوا وعجزوا وعجزوا عن طلبها في العشر كله ثم ذكر ايضا طريق عقبة بن حويث سمعت ابن عمر يقول تمزح في العشر الاواخر يعني ليلة القدر فان ضعف احدكم او عجز - 00:48:48
فلا يغلبن على السبع البواقي. وهو خبر صحيح ثم قال جماع ذكر الليالي التي كان فيها ليلة القدر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. والدليل على ان ليلة القدر تنتقل - 00:49:12
في العشر الاواخر من رمضان في الوتر على ما ثبت ثم زكوا حديث ابي سعيد قال وقد امليته ثم ذكر الامر بطلب ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين ثم ذكروا من طريق ابن علي عن ابن اسحاق عن معاذ بن عبد الله بن خبيب عن اخيه فلان بن عبدالله بن خبيب واخوه اسمه عبد الله - 00:49:33
قال جلسنا مع عبد الله بن انيس في مجلس جهينة لان عبد الله بن انيس ماذا؟ الجهني في هذا الشعب وقلنا يا ابا يحيى هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الليلة المباركة؟ قال نعم جلسنا مع رسول الله عليه الصلاة والسلام في اخر هذا - 00:50:00
تشاو فقال له رجل متى نلتمس هذه الليلة المباركة؟ قال التمسوها هذه الليلة ثلاثا وعشرين فقال رجل من القوم تلك اذا اولي ثمان اولى ثمانية اولى نعم احسنت اولى ثمانية - 00:50:20
نعم ثم ذكر حديث عبد الله بن خبيب ولا بأس باسناده ولا بأس بإسناده نعم قال باب ذكر كون ليلة القدر في بعض السنين ليلة سبع وعشرين اذ ليلة القدر تنتقل في العشر الاواخر في الوتر على ما ذكرت - 00:50:50
لان اذا قلنا بانها تنتقل على حسب السنوات بهذا تجتمع ماذا؟ الادلة لانه قال انها ليلة واحد وعشرين وسبعة وعشرين وجاء الوصية بليلة ثلاث وعشرين فالجمع انها تنتقل في سنة كذا وفي سنة كذا - 00:51:29
نعم ثم ذكر من طريق زر بن حبيش قال لولا سفهاؤكم لوضعت يدي في اذني فناديت وضع اليدين في الاذنين حتى يكون صوته ماذا؟ ارفع. فناديت ان ليلة القدر سبع وعشرون - 00:51:47
نبأ من لم يكذبني عن نبأ من لم يكذبه يعني ابي ابن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الخبر خبر صحيح نعم رواه مسلم في الصحيح من طريق عبد ابن ابي لبابة قال سمعت ابن حبيش - 00:52:06

عن ابي نعم قال ليلة القدر اني لاعلمها هي التي هي الليلة التي امرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم هي ليلة سبع وعشرين ثم روها من طريق معاوية ابن ابي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوا ليلة القدر في اخر ليلة. هذا الخبر لا يصح - 00:52:26

علي بن عاصم قد تكون لما فيه والجويري قد تغير وهو لم يسمع لم يذكر انه سمع قبل الاختلاط طبعا اختلاط الجويري لم يكن بالشديد نعم ثم ذكر من طريق الفضيل بن سليمان قال حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن ابي الزبير عن جابر - 00:52:55

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني كنت ابيت ليلة القدر ثم نسيتها وهي في العشر الاواخر من ليلتها وهي وهي ليلة طلقة بلجة بلجة لا حوة ولا باردة - 00:53:24

زاد الزيادي كأن فيها قمرا يفضح كواكبها وقال لا يخرج شيطانها حتى يضيء فجرها طبعا هذا الخبر في صحته نظروا فضيل ابن سليمان قد تكلم فيه وعبدالله بن عثمان ايضا فيه - 00:53:43

بعض الكلام فهذا الخبر فيه نظر قال باب صفة الشمس عند طلوعها صبيحة ليلة القدر طبعا علامات ليلة القدر في علامات تسبق في علامات في اثناء الليل وفي علامات ماذا - 00:54:03

بعدها فيه علامات بعدها العلامات التي تسبق يعني كونها في الاوتار في العشر الاخير نعمل علامات التي في نفس الليلة يعني منها ولكن لا يخلو من كلام لكن قال عز وجل سلام هي حتى مطلع الفجر - 00:54:26

نعم واما التي تكون بعد فهذا الباب باب صفة الشمس عند طلوعها صبيحة ليلة القدر. فيسجل ابو عبد الرحمن ثلاثة اقسام ثم ذكروا من طريق سفيان وهو بن عيينة عن عبد ابن ابي لبابة - 00:54:49

انه سمع زوغة بن حبيش يقول سألت ابي بن كعب فقلت ان اخاك ابن مسعود يقول من من يقم الحول يصب ليلة القدر نعم يبغي عبد الله بن مسعود ان الصحابة ان الناس عفوا يجتهدون - 00:55:08

وكما قال بعض اخوانا يعني هذا له علاقة بالخبر الذي جاء ان عن ابن مسعود ان من من صلى اربع ركعات بعد صلاة العشاء عدلن بليلة ماذا؟ بليلة القدر فقال يرحمه الله لقد اراد ان لا يتكل ولقد علم انها في شهر رمضان وان في العشر الاواخر وان ليلة سبع وعشرين - 00:55:28

قال مو اكيد انه يعلم ابن مسعود سبعة وعشرين ابي بن كعب يرى انها ليلة سبعة وعشرين قلنا يا ابا المنذر باي شيء يعرف ذلك؟ قال بالعلامة او بالاية التي اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس تطلع من - 00:55:55

ذلك اليوم لا شعاع لها لم يقل الدوقي لقد اراد الا يتكلوا نعم هذا الخبر صحيح وطبعا يعني كونها كون الرسول عليه الصلاة والسلام لم يخبر عن ليلة القدر بعينها - 00:56:11

ما قال هي ليلة واحد وعشرين او اثنين وعشرين او ثلاثة وعشرين يعني هذا يدل والله تعالى اعلم على انها والله اعلم ليست ثابتة والله اعلم وانها يعني تنتقل وان الحكمة هو اجتهاء ان الناس يجتهدون في العشرة الاواخر - 00:56:39

فبالتالي تعيينها يعني قد يكون هذا منافي لحكمة اخفائها نعم مثل عدم تعيين ليلة عفوا عدم تعيين الساعة التي يستجاب فيها ماذا الدعاء يوم الجمعة قال باب حمرة الشمس عند طلوعها وضعفها صبيحة ليلة القدر - 00:57:00

والاستدلال بصفة الشمس على ليلة القدر ان صح الخبر فان في القلب من حفظ زمحة سمع بن صالح الجندي لا يحتج به عن سلمة ابن وهوان حتى سلمة قد تكلم فيه بعض الشيء. عن عكمة لابن عباس - 00:57:23

ليلة ليلة ليلة القدر ليلة طلقة او طلقة لا حارة ولا باردة تصبح الشمس يومها حمراء ضعيفة الشطر الاخير نعم كما جاء في حديث ابي لا شعاع لها نعم احيانا الشمس قد تكون في غير رمضان في بعض الايام - 00:57:43

لا شعاع لها يكون شعاعها ضعيف تكون بيظة مرتفعة شوي وتكون بيظة في بعظ انا شفته مرة في غير ورمضان فعلى الانسان المهم ما يستطيع ان يجزم نعم ثم قال باب الدليل على ان الشمس لا يكون لها شعاع الى وقت ارتفاعها ذلك اليوم الى اخر النهار - 00:58:08

ثم مساكم طريق حماد بن زيد عن عاصم عن زيد ذكر قول ابن مسعود من يقوم الحول يصيبه يصبها قال تطلع الشمس صبيحة تلك الليلة ليس لها شعاع ليس لها شعاع مثل الطست حتى ترتفع - 00:58:41

يعني ما بوب عليه المصنف فيه نظر. يقول تستمر الى ان ماذا؟ الى ان اخذ النهار لا الحديث قال حتى تلتف قال باب زكر كثرة الملائكة في الارض ليلة القدر - 00:59:08

ثم ساقه من طريق عمران القطان عن قتادة عن ابي ميمونة عن ابي هريرة رفعه ليلة القدر ليلة ليلة السابعة او التاسعة وعشرين وان الملائكة تكون تلك الليلة اكثر في الارض من عدد الحصى هذا الخبر لا يصح - 00:59:23

لكن في القرآن العظيم تنزل الملائكة والروح فيها فالملائكة تتنزل والروح جبريل عن قول الراجح لكن اما هذا الخبر ففي صحته نظر ثم روى ايضا قال باب ذكر البيان ان المدرك لصلاة العشاء في جماعة ليلة القدر يكون مدركا لفضيلة ليلة القدر ولعل - 00:59:45

الاستاذ اسلام ينتبه لهذا ثم روى ابن ضيق عقبة وهو ابن ابي الحسناء اليماني عندكم اليماني اليمامي صواب اليمامي هذا مكتوب هنا اليماني الصواب اليماني نعم من صلى العشاء الاخرة في جماعة في رمضان فقد ادرك ليلة القدر - 01:00:09

وهذا لا يصح هذا لا قوم انه موقوف عقبة ليس بالمشهوب نعم يعني المعنى صحيح بما جاء في مسلم من صلى العشاء الاخرة في جماعة فكأنما قام ماذا نصف الليل - 01:00:45

قال باب ذكر انساء الله النبي صلى الله عليه وسلم ليلة القدر بعد رؤيته اياها اني كنت اريت ليلة القدر ثم انسيتها هل في هذه السنة ولا مطلقا الذي يبدو في هذه السنة - 01:01:08

لان ليلة القدر خير معروفة لكن في هذه السنة رأى انها في ليلة كذا. عليه الصلاة والسلام ثم انسيها ثم قال باب ذكر الدليل على ان رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ليلة القدر كان في نوم وفي يقظة - 01:01:29

قال ابيت ليلة القدر ثم ايقظني اهلي فنسيتها فالتمسوها في العشر الغوابر هكذا هذا طبعا الخبر صحيح هكذا عندكم ليلة كان في نوم وفي يقظة لا في يقظة ماذا في التأصيل - 01:01:51

كان في نوم نعم التبويب كان في نوم لا ولا وفي يقظة والله كانه السياق كان في نوم لا في يقظة هذا رؤية وبسول عليه الصلاة والسلام قال ابيت ليلة القدر ثم ايقظني اهلي. يعني كان ماذا - 01:02:11

قال نعم رأها في النوم فسجل هذا يا ابا عبدالرحمن نعم ثم نحن هنا رآك النوم وفي حديث آخر رآك ما يخالف وين الحديث الاخر؟ ما يخالف وين الحديث الاخر - 01:02:39

نساها كلهم تلاحوا رجلا نساها عليه الصلاة والسلام. نعم تلاحوا رجلان نساه نعم قال اخبرني عبادة ابن الصامت يقول انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يقضوا ليلة القدر فتلاحى الرجلان من المسلمين فقال اني خرجت لاخبركم ليلة القدر - 01:03:34

فلاح فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم فالتمسوها في التسع والسبع والخمس قال باب مغفرة ذنوب العبد بقيام ليلة القدر ايمانا واحتسابا ثم طبعا حديث عبادة في الصحيحين ثم ذكر حديث ابي هريرة في الصحيحين من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه - 01:03:59

قال باب استحباب شهود البدوي الصلاة في مسجد المدينة ليلة ثلاث وعشرين من رمضان اذا كان سكنه قرب المدينة تحريا لادراك ليلة القدر في مسجدها ثم ذكر حديث عبد الله بن انيس وهو لا بأس باسناده - 01:04:27

كان عبد الله بن بن انيس في ليلة ثلاثة وعشرين يدخل العصر يدخل صلاة العصر ثم لا يخرج حتى يصلي الصبح قال جماع ذكر ابواب قيام شهر رمضان نعم ثم ذكر خبرا ضعيفا لا يصح حديث ابي سلمة عن ابيه خطأ ابو سلمة لم يسمع من ابيه - 01:04:49

وعلة هذا الخبر هو النظر بن شيبان ثم بين بعد ذلك المصنف ثم قال باب الامر بقيام رمضان امر توحيد لا امر عزم وايجاب قيام رمظان مستحب رمظان وغير رمظان - 01:05:19

ثم ذكر حديث ابي هريرة وهو في الصحيحين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بقيام رمضان من غير ان يأمر فيه بعزيمة يقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه - 01:05:39

وايضا ثم ساقه من طريق حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة نعم وطبعا من قام رمظان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه من - 01:05:55

رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فالحديث جاء في هذه الامور الثلاثة وهذا راجع غفر له ما تقدم من ذنبه او راجح والله اعلم الصغائر والدليل على هذا ما ما جاء في صحيح مسلم - 01:06:14

الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر فهنا لابد ان تحمل المطلق على ماذا؟ على المقيد والامر في ذلك واسع نعم ثم ذكروا - 01:06:35

حديث النعمان بن بشير على منبر حمص يقول قمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان ليلة ثلاث وعشرين الى الليل ثم قمنا ليلة خمسة وعشرين نصف الليل - 01:06:56

هذا يقوي ان ليلة القدر تكون في ماذا في الاوتار تقام ليلة ثلاثة وعشرين ثم انتقل الى خمسة وعشرين ثم قمنا معه ليلة سبع وعشرين حتى ظننا ان لن ندرك - 01:07:16

فلاحا قال وكنا نسميه السحوب وانتم تقولون ليلة سابعة ثلاث وعشرين هذا على مسألة العد ابتداء او نهاية. نعم نعم وهذا الخبر لا بأس باسناده كيف بدنا نعاين بن زياد ابو طلحة الالماوي - 01:07:32

قال باب ذكر الدليل على ان النبي على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما خص القيام بالناس هذه الليالي الثلاثة لليلة القدر فيهن ثم ذكر حديث جبير وابن نفير عن ابي ذر - 01:07:55

قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان ليلة ثلاث وعشرين الى ثلث الليل ثم قال ما احسب ما تطلبون الا وراءكم ثم قام ليلة خمس وعشرين - 01:08:11

ورائكم وممكن ان يقال ماذا امامكم واللغة العربية واسعة نعم نعم ثم قام ليلة خمس وعشرين الى نصف الليل ثم قال ما احسب ما تطلبون الا وراءكم ثم قمنا ليلة سبع وعشرين الى الصبح - 01:08:31

نعم يعني خشينا الفلاح هذا كما في الرواية السابقة قال ورائكم عندي من باب الاضداد يعني يبيد امامكم نعم قال باب زكر قيام الليل كله للمصلي مع الامام في قيام رمضان حتى يفرغ - 01:08:51

طيب تفضل النبي صلى الله عليه وسلم النعمان بن المشير والامام الباهري وابي هريرة قال علي ابن مدين المعروف وقال للنساء ثقة عندما يقول علي ابن المدينة عن شخص معروف - 01:09:13

يعني هو ليس بمجهول ولكنه لا يصل الى درجة الثقة واما توثيق النسائي له فالنسائي على منهجه مثل هذا يوثقه وقول علي ابن المدينة ادق ويعلم النسائي النسائي يعني قال عن علي ابن مدين كأنه خلق للحديث - 01:09:43

نعم رحمه الله فهو ليس بالمشروب لا هذا سناد يعتبر صالح احسنت ابن حجر والذهبي والثقاة يعني اخذ بقول النسائي لكن الاقرب قول علي ابن المديني نعم يعني المهم هذا الاسناد لا بأس به - 01:10:04

قال لا بأس بها الاسناد نعم قال باب ذكر الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم نعم ذكنا هذا ثم ذكر الحديث ايضا من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة - 01:11:02

وهذا من فضل الله عز وجل والحديث صحيح عندنا ثلاثة احاديث من صلى العشاء في جماعة يكتب له قيام نصف ليلة. من صلى الفجر في جماعة يكتب له قيام ليلة. وعند - 01:11:20

ايضا من قام مع امامه حتى ينصرف كتب له قيام ليلة. سواء زاد او نقص الامام. يعني ظاهر الحديث لو قاموا ربع ساعة ثلث ساعة ماذا اليوم جا له قيام ليلة - 01:11:38

قال باب الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما ترك قيام الليالي رمضان كله خشية ان يفترض قيام الليل على امته فيعجز عنه ثم ذكر حديث الزهري عن عائشة - 01:11:53

ان الرسول عليه الصلاة والسلام خرج في جوف الليل فصلى في المسجد فصلى وجال بصلاته فاصبح الناس يتحدثون بذلك فلما

كانت الليلة الثالثة كثر اهل المسجد الليلة الثالثة يعني ترك قيام الليلة التي بعدها - 01:12:12
فخرج فصلى فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن اهله فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطبق رجال منهم ينادون الصلاة فلم يخرج فكمن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج لصلاة الفجر فلما قضى الفجر قام فاقبل عليهم بوجهه فتشهد فحمد الله - 01:12:28
ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره اشهد ان لا اله الا الله الى اخره والله اعلم. ثم قال اما بعد فانه لم يخفى علي انكم ولكني خشيت ان تفرض عليكم صلاة الليل فتعجز عنها - 01:12:52
نعم قال فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان الامر كذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر حتى جمعهم عمر على ابي بن كعب بهم فكان ذلك اول ما اجتمع الناس - 01:13:12
على قيام رمضان ثم روى من طريق مسلم ابن خالد وهو الزنجي لا يحتج به فيه ضعف كان فقيها جليلا لكن في ضبطه بعض الشيء. عن الاعلام بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة خرجا رسول الله صلى الله عليه - 01:13:26
واذا الناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد فقال ما هؤلاء؟ فقيل هؤلاء ناس ليس معهم قرآن وابي يصلي بهم فقال اصابوا او نعم ما صنعوا لا يصح هذا قال ابو داوود ليس هذا الحديث بالقوي. مسلم بن خالد ضعيف - 01:13:43
قال باب استحباب صلاة النساء جماعة مع مع الامام في قيام رمضان وان كان المأمومين قراء يقرأون القرآن لا كمن اختار صلاة المنفرد على صلاة الجماعة في قيام في قيام رمضان اهل العلم - 01:14:03
هل الافضل ان تصلي التراويح في البيت منفرد ولا تصليها مع الامام جماعة بعض اهل العلم قال تصليها منفرج لقول الرسول عليه الصلاة والسلام افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة - 01:14:21
وبعض اهل العلم كانت تصليها مع الامام من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة وبعض اهل العلم فصل قال ان كان من القضا ولا يصيب الكسل خليه يصلي منفرد لوحده. هذا قبل الاخلاص - 01:14:41
وان كان ليس قارئ وقد يصاب بالكسل لكن اذا جمع الناس يتنشط فهذا نعم يصلي مع الناس. وهذا القول الثالث عندي والله اعلم هو الاقرب والله واعلم هو كان يصلي وخرج الناس يصلون معه - 01:14:59
هو كان يصلي ما قال تعالوا صلوا هو كان يصلي فشافوه جو يصفوا خلفه مثل ما ابن عباس شافه الرسول عليه الصلاة والسلام وصلى معهم مثل حذيفة شافوا الرسول عليه الصلاة والسلام يصلي صلى معه مثل ابن مسعود شافوا الرسول عليه الصلاة والسلام - 01:15:29
يصلي فصلى معه. نعم فعندنا الحديث افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة قيل في ايضا من اسبابه هذا ان عندما اجتمعوا كذا قال افضل صلاة اعلموا ان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة - 01:15:44
نعم والامر واسع - 01:16:01